

دفتر الشروط العامة لطلب عروض أسعار لتلزيـم
أعمال تصليـح وتوريـد مضخات مياه جديدة
لزوم محطة الضخ الرئيسية
في مرفأ بيروت
مناقصة رقم (.....)

| <p>طلب عروض أسعار لتلزيـم أعمال تصليـح وتوريـد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية</p> | |
|---|--|
| ملخص عن الصفقة | |
| إسم الجهة الشارية | إدارة واستثمار مرفأ بيروت |
| عنوان الجهة الشارية | مرفأ بيروت -منطقة الكرنيتينا – بيروت لبنان (مدخل المرفأ مقابل البوابة رقم 14- المباني الإدارية / بلوك C) |
| رقم وتاريخ التسجيل | |
| عنوان الصفقة | أعمال تصليـح وتوريـد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية |
| موضوع الصفقة | تصليـح مضخات مياه لزوم محطة ضخ المياه الرئيسية لمرفأ بيروت كذلك استبدال قطع غيار وصيانة المضخات القديمة وتوريد مضخات جديدة |
| طريقة التلزيـم | طلب عروض أسعار |
| نوع التلزيـم | أشغال |
| مدة صلاحية العرض | 45 يوماً بعد آخر يوم من تاريخ تقديم العروض /المادة. 22 من ق.ش.ع |
| ضمان العرض | \$ 250 مائتان وخمسون دولاراً أميركي لا غير / المادة. 34 من ق.ش.ع |
| مدة صلاحية ضمان العرض | 75 يوماً بعد آخر يوم من تاريخ تقديم العروض / المادة. 34 من ق.ش.ع |
| ضمان حسن التنفيذ | 5% من قيمة العقد. / المادة. 35 من ق.ش.ع |
| الإرساء | العرض الذي يتضمن السعر الأدنى , وخبرة العارض في تنفيذ مشاريع مماثلة وامتلاكه قطع الغيار والمضخات الجديدة حسب النوعية المطلوبة في دفتر الشروط الفنية بالإضافة الى تقديم كفالات <u>Comprehensive Extended Warranty</u> لا تقل عن سنة من تاريخ التركيب . |
| مكان استلام دفتر الشروط | مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت –الإدارة العامة –الطابق الخامس مصلحة الديوان |
| مكان تقديم العروض | مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت –الإدارة العامة –الطابق الخامس مصلحة الديوان |
| مكان تقييم العروض | مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت –الإدارة العامة قاعة فض العروض |
| مدة التنفيذ | 35 يوم عمل |
| عملة العقد | الدولار الأميركي |
| دفع قيمة العقد | نقداً بالدولار الأميركي من صندوق الخزينة في مرفأ بيروت وفقاً للكشوفات المتفق عليها حسب المادة 24 من دفتر الشروط للصفقة / المادة. 37 من ق.ش.ع |
| حددت الإدارة موعد الزيارة الإلزامية | بتاريخ/...../..... |

القسم الأول
أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم
لأعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة
لزوم محطة الضخ الرئيسية

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

1. تجري إدارة وأستثمار مرفأ بيروت وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم طلب عروض أسعار لتلزم أعمال تصليح مضخات مياه لزوم محطة ضخ المياه الرئيسية لمرفأ بيروت وكذلك استبدال قطع غيار وصيانة للمضخات القديمة وتوريد مضخات جديدة حيث هي الحاجة أصبحت ملحة , ووفقاً للشروط والمواصفات الفنية المبينة في هذا الدفتر (الملحق رقم 1) , ومن لائحة المستندات المطلوبة للشركة والتي تؤلف جميعها وحدة كاملة لا تتجزأ من العقد .
2. تطبق في طلب عروض الأسعار هذا القوانين والأنظمة المعمول بها ولاسيما قانون الشراء العام وفي حال حصل أي تعارض تطبق احكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 2021/7/29 .
3. تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بمرفأ بيروت www.portdebeyrouth.com .
4. تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر طلب عروض الأسعار من شركات مختصة بطريقة مباشرة وتُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
5. **مرفقات دفتر الشروط**
الملحق رقم 1 : المواصفات الفنية
الملحق رقم 2: مستند التصريح/التعهد
الملحق رقم 3 : مستند تصريح النزاهة
الملحق رقم 4: نموذج ضمان العرض
الملحق رقم 5: جدول الأسعار
6. يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة عنه من مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت - الكرنيتينا , كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
7. يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: العارضون المسموح لهم الاشتراك بهذه المناقصة

يسمح بالاشتراك في هذه المناقصة فقط لشركات أو مؤسسات لديها الخبرة والقدرة في أعمال تصليح وصيانة وتوريد مضخات مياه جديدة . كما يمكنها تأمين قطع الغيار للمضخات الموجودة وتمتلك قطع الغيار حسب

نوعية المضخات الموجودة وتقوم بتقديم كفالات ضمان تركيب (**Comprehensive Extended Warranty**) لا تقل عن سنة .

كما تستوفي الشروط المطلوبة في المادة الرابعة وخاصة الافادات .

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

1. يجري التلزم بطريقة طلب عروض الأسعار على أساس تقديم أسعار حسب المواصفات المطلوبة المرفقة بدفتر الشروط (الملحق رقم 1) .
2. يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي وخبراته من الناحية التنفيذية لمشاريع متعلقة بصيانة مضخات مياه ويمتلك قطع الغيار حسب النوعية المطلوبة للمضخات الموجودة حالياً.

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوفر فيه الشروط التالية:

1. يقدم العارض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
2. يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة . صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر. (الملحق رقم 2)
3. يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
4. يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

طريقة تنظيم العرض وتقديمه

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية
الشروط العامة الموحدة:

1. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة 50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض. (الملحق رقم 2).

2. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
3. التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
4. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خالٍ من أي حكم شائن.
5. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
6. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
7. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
8. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
9. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
10. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
11. ضمان العرض المحدد في المادة (7) من هذا الدفتر.
12. مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 3)
13. دفتر الشروط الإدارية والمواصفات الفنية موقع ومختوم من قبل المؤسسة او الشركة العارضة .

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم، إلا أنه في حال كانت صلاحية المدة الزمنية لهذه المستندات محددة من قبل الجهة الرسمية المصدرة لها , وكانت هذه الصلاحية أقل من المهلة المذكورة أعلاه , عندها تؤخذ بالاعتبار صلاحية المستند الرسمي .

1 - المؤهلات المالية (على سبيل المثال لا الحصر)

- 1 - إفادة مصدقة من أي جهة رسمية أو مصرفية أو مدقق حسابات تبين حجم مبيعات الشركة السنوي.
- 2 - كتاب رفع السرية المصرفية تبعاً للمادة 15 من دفتر الشروط هذا الخاص بالصفقة , سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء

2 - المؤهلات الفنية/التقنية/المهنية

1. إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتعاطى أعمال موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية.
2. تعهد من الملتزم بامتلاكه (in store) نوعية قطع الغيار المستبدلة حسب المضخات الموجودة حالياً .
3. شهادة حسن تنفيذ وإنجاز لمشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع، خلال السنوات الخمس الأخيرة وموقعة من أصحاب العلاقة لتنفيذ المشاريع .
4. إفادة تثبت ان الملتزم قد قام بالزيارة الإلزامية , للتأكد من تطبيق أحكام المادة الخامسة من دفتر الشروط بمعاينة مواقع العمل موقعاً من قبل العارض نافياً للجهالة.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار تبعاً للمواصفات المرفقة ضمن ظرف مقفل وموقع من قبل العارض وفقاً (للملحق رقم 5) ويتضمن السعر الافرادي والاجمالي (بالدولار الأميركي\$) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي (للمناقصة موضوع الدفتر) بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 5: طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام) والزيارة الملزمة

- يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الإدارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

وَيُرْسَل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين رَوَدَتهم الجهة الشارية بملفات التلزييم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام .

- يتوجب على كل مشترك بالمناقصة إتمام زيارة ميدانية ملزمة، ضمن الدوام الرسمي لمواقع العمل ولمعاينة موضوع الالتزام ، وحسب الموعد المحدد لذلك من خلال مصلحة الديوان وبعد التزود بدفتر الشروط. لن يقوم المرفأ، وبأي حال من الاحوال وتحت اي ظرف كان، بتوزيع او إعطاء اي مستندات او معلومات غير المستندات المرفقة اساسا بدفتر الشروط.

وقد تم تحديد موعد للزيارة الميدانية للمواقع بتاريخ :/...../.....
إنها مسؤولية العارض السعي للحصول على كافة المعلومات الضرورية لتقديم عرضه الأفضل

المادة 6: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض وهي **45 يوماً خمسة وأربعون يوماً** من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لادارة مرفأ بيروت أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه إدارة مرفأ بيروت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 7: ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ \$250 مائتان وخمسون دولار أميركي .
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض 75 يوماً خمسة وسبعون يوماً.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 8: ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 5% من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلّف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة 9: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إمّا نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة في مرفأ بيروت (مبنى الإدارة المالية)، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم المشروع أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية رقم

- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 10: تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:

الغلاف رقم ()

– اسم العارض وختمه.

– محتوياته

– موضوع الصفقة

– تاريخ جلسة التلزم.

2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم (مصلحة الديوان في مبنى الإدارة العامة الطابق الخامس) عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم (إدارة وأستثمار مرفأ بيروت – الكرنطينا) ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى إدارة وأستثمار مرفأ بيروت .

3. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).

4. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى إدارة وأستثمار مرفأ بيروت (مصلحة الديوان في مبنى الإدارة العامة الطابق الخامس)

5. تُزوّد إدارة مرفأ بيروت العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

6. تُحافظ إدارة المرفأ على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أي عرض تتسلمه الإدارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 11: فتح وتقييم العروض

1. تُفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
3. يحقّ لجميع المعارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

1. يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للمعارضين.
2. يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء المعارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
3. يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للمعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

4. تُصَحِّح لجنة التلزم أيَّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدَّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلِّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
5. يمكن للجنة التلزم، في أيِّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلَّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدَّمة وتقييمها.
6. تُسجَّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقَّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقَّع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكِّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرَج كل المعلومات والوثائق المتعلَّقة بوقائع الجلسة في سجلِّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
7. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيِّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلَّقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدَّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل مَنْ ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
8. لا يمكن إجراء أيِّ مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلَّقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدَّمة، ولا يجوز إجراء أيِّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
9. تُدرَج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلِّ إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
10. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدَّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدَّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 12: استبعاد العارض

تستبعد إدارة مرفأ بيروت العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 13: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 14: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)

لا يطبق

المادة 15: رفع السرية المصرفية

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 16: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

يمكن للإدارة أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام

المادة 17: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً

يجوز لإدارة واستثمار مرفأ بيروت أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المُقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 18: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

1. تقبل الإدارة العرض المُقدّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ إدارة مرفأ بيروت العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:

— إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛

- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى إدارة مرفأ بيروت (المدير العام) العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
6. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أيّ إجراءٍ يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ موضوع الصفقة خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر إدارة مرفأ بيروت ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام
أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية

المادة 19: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفة، و/4/ بالآلاف عند تسديد قيمة العقد.
- كما يتوجب على المتعهد تأمين التصاريح له ولعماله ولآلياته لدخول المرفأ على نفقته الخاصة.

المادة 20: مدة التنفيذ

بموضوع هذه الصفة ان مدة التنفيذ المطلوبة هي 35 يوم عمل

المادة 21: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المُنْفَق عليها في العقد ثابتة ولا تُقَبَل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 22: تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

1. تُسَلِّم الأشغال لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام وتُقَدِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تُبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
2. في حال تَطَلَّبَت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تُبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
3. يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً ويتم كالاتي :

أ. يتم الاستلام المؤقت مباشرة عند أتمام الملّزم تنفيذ الأشغال موضوع الصفقة وفق الشروط الفنية المطلوبة وذلك عبر تقديم الملّزم طلب موقعاً منه الى اللجنة أو الجهة المكلفة الإشراف على الأشغال للاستلام .

ويتم استلام الاعمال من قبل اللجنة المكلفة بالاستلام الاعمال المنصوص عليها وبناء على كتاب موقع من جهة الإشراف باتمام الملّزم لتنفيذ الاعمال المتفق عليها حسب المواصفات المطلوبة بدفتر الشروط الفنية وخلال مدة التنفيذ المتفق عليها .

ب. يتم الاستلام النهائي بعد مرور 180 يوماً (6 اشهر) من الاستلام المؤقت وذلك كضمان حسن تنفيذ للأشغال لأعمال الصيانة واستبدال قطع غيار للمضخات وتوريد مضخات جديدة .

4. تذكر مهلة الإستلام في شروط العقد.

5. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

المادة 23: التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)

يجب على الملّزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشوفات (تطبيقات أحكام المادة 31 من قانون الشراء العام)

أولاً: الإشراف:

1. يتولى الإشراف من تكلفه الإدارة بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من

داخل الإدارة أو خارجها عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المُشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.

2. تُوضع بنتيجة الإشراف تقارير عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المُشرف إبلاغ سلطة التعاقد بكلّ

مخالفة أو تصرف غير مُنطبق على الأصول، كما يدقّق في الكشوفات ويحضر عملية التسليم .

3. يحضر المُشرف إلى مواقع العمل بصورة تؤمّن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم مواقع العمل .

4. يحضر المُشرف الاستلام المؤقت والنهائي، ويُبدى رأيه باقتراحات المُلتزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزّمة، ويُقدِّم الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسب، ويرفع تقريراً بذلك إلى سلطة التعاقد لتأخذ القرار المناسب.

5. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤوليةً شخصيةً عن أيّ تقصير في الموجبات الملقة على عاتقه بموجب هذه المادة ويُعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

ثانياً: الكشوفات:

يجب أن يُحدّد في شروط العقد ما يلي:

- يجب على الملتزم تقديم كشوفات لأعمال الصنف وذلك حسب مستويات التنفيذ للأعمال المتفق عليها .

في موضوع هذه الصنفية يتم تقديم كشوفات كالآتي :

(1) كشف رقم واحد بنسبة 40 % من قيمة العقد تكون بعد استلام الجهة المشرفة كافة قطع الغيار المطلوبة للاستبدال والصيانة للمضخات الموجودة حالياً والموافقة عليها , وتوريد للمضخات الجديدة والموافقة عليها جميعاً من قبل الجهة المشرفة .

(2) كشف رقم اثنان بنسبة 60 % من قيمة العقد يكون بعد تنفيذ كافة الاعمال المطلوبة وتقديم طلب الاستلام المؤقت من الملتزم والموافقة عليه من قبل الجهة المشرفة على الاشغال .

1. يجب ان لا تتعدى مدة اعداد الكشوفات اكثر من خمسة أيام من تاريخ موافقة لجنة الاشراف على الاعمال.

2. كما ان على الإدارة وبعد موافقتها على الكشوفات اصدار امر الدفع بمهلة اقصاها 15 يوماً من تاريخ توقيع الكشف من قبلها .

المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقة الملتزم وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

- على الملتزم تامين كافة التصاريح القانونية ودفع تكاليفها للاستحصال عليها من قبل الجهات الأمنية التي تسمح بدخول المستخدمين والعاملين لديه .
- على الملتزم الذي يقع عليه الالتزام التامين على عماله وتقديم مستند التامين الى الجهة المشرفة وذلك قبل الاستحصال على اذن مباشرة العمل .

المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام، وذلك بموجب الكشف المقدم من الملتزم وبعد التدقيق من قبل الإدارة المشرفة والموافقة عليه وموافقة الإدارة العامة , يدفع نقداً على صندوق الخزينة التابع لمرفأ بيروت بعد حسم الموجبات المالية المذكورة آنفاً .

- تُحدّد شروط العقد طريقة الدفع بحسب مراحل التنفيذ أو بحسب المُنجزات، على أن تتناسب

الدفعات مع المُنجزات، وعلى ألا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر

موقوفاً في الخزينة إلى أن يتم الاستلام النهائي.

- تُردّ هذه التوقيفات عند الاستلام النهائي المحدد في المادة 22 من دفتر الشروط .

المادة 27: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها (1.2%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية الالتزام.

المادة 28: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة 33 من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1 - يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ - إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيٌّ بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
 - ب - إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.
 - ج - في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2 - إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد

- 1 - في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنَّبَع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2 - لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدَّمة أو الأشغال المنفَّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3 - يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام

المادة 29: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقَّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 30: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 31: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 32: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 33: الشكوى والإعتراض

يَحَقُّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 34: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام

إدارة واستثمار مرفأ بيروت

الرئيس المدير العام بالتكليف

عمر عبد الكريم عيتاني

المُلحق رقم (1)

الشروط الفنية والمواصفات الملزمة لطلب عروض أسعار لتلزيـم
أعمال تصليـح وتوريـد مضخات مياه جديدة
لزوم محطة الضخ الرئيسية

لزوم المواصفات

أن بنود المواصفات لصفحة طلب عروض أسعار لتلزيـم أعمال تصليـح وتوريـد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية تعتبر جزء لا يتجزأ من الاتفاقية التي بموجبها سيطلب من العارض الفائز المشار إليه فيما يلي بأسم " الملتزم " التوقيع عليها والدخول في الصفقة وتنفيذ الأشغال المنصوص عليها .

البند 1 - نطاق العمل

غرفة المضخات الرئيسية الخاصة بمرفأ بيروت داخل الحرم بالقرب من خزان المياه الرئيسي للحرم المرفئي ويستدل عليها بالزيارة الإلزامية الواجبة على الملتزم حسب دفتر الشروط الإدارية .

البند 2 – موجبات الملتزم

1. على الملتزم أن يقدم للإدارة برنامجاً خطياً يوضح فيه خطة العمل والإجراءات والخطوات التي يرغب باتباعها في تنفيذ الأشغال المطلوبة منه و عليه تقوم الادارة بتبليغ المتعهد موافقتها حسب ما تقتضيه مصلحتها ضمن حدود وأحكام هذا العقد وبشكل يتناسب مع المدة المحددة لتنفيذ مجموع الأشغال .
2. يترتب على الملتزم التقيد بالمدة الزمنية المحددة لتنفيذ الأشغال .
3. يتقدم الملتزم بتأمين من ينوب عنه بشكل دائم ويكون بصفة مسؤول عن فريق العمل مجتمعاً .
4. على الملتزم التقيد خلال فترة التنفيذ بالدوام الرسمي للعمل الخاص بالمرفأ .
5. يلفت نظر الملتزم الى ضرورة التنسيق مع كل متعهد يعمل ضمن نطاق الالتزام إذا ما وجد .

6. عند إنتهاء مدة الالتزام، يتوجب على الملتزم أن يخلي الموقع مباشرة ولا يحق له المطالبة بأي تعويض من أي نوع كان.
7. على الملتزم التقيد بنوعية المضخات الجديدة المطلوبة منه من قبل اللجنة المشرفة على الاعمال ويجب عليه تقديم كفالات (Comprehensive Extended Warranty) موقعة من قبله للمضخات ولا تقل عن سنة من تاريخ تركيبها ,
8. على الملتزم التقيد بجدول الكميات والاسعار الموضوعة من قبله .
9. يحتفظ مرفأ بيروت بحقه في رفض الأشغال والأعمال إذا تبين أنها معيبة لجهة إستعمالها أو غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط، وعليه فإن المتعهد هو وحده المسؤول مالياً عن كل تعديل بالأشغال والأعمال.
10. يتحمل الملتزم تجاه مرفأ بيروت، وتجاه الغير، كل مسؤولية قد تنجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله من أي نوع كانت ضمن موقع العمل ومحيطه.
11. لذلك يتحمل الملتزم كامل المسؤولية عن أية إصابة أو ضرر يلحق بالأشخاص أو ممتلكاتهم على كافة أنواعها (بما فيها السيارات) و عليه التعويض على المتضرر دون إشراك الإدارة , وإلا قامت الإدارة بالتعويض على حساب ومسؤولية الملتزم، وحسم من مستحقاته لديها.
12. يتحمل الملتزم كل هذه المصاريف التي تعتبر ضمن التزاماته دون ان يكون له الحق بأي تعويض.
13. على الملتزم الاستحصال على نفقته لكافة الأوراق والتصاريح من قبل الجهات المختصة في المرفأ فيما يخص عماله او مستخدميه والاليات التابعة له اذا أراد ادخالهم الى حرم المرفأ .

البند 3 - ملاحظات على الملتزم التقيد بها بالنسبة للتسعير

1. على الملتزم قبل البدء بتنفيذ اعمال الالتزام وبعد استلام اذن المباشرة بالاعمال الكشف على المضخات وتأمين كافة قطع الغيار المطلوبة للاستبدال والصيانة للمضخات وذلك ضمن الأرقام التسلسلية للمضخات وجدول المواصفات للمضخات المرفقة وتأمين شهادة المنشأ للقطع وكفالاتها , ويعتبر وحده مسؤولاً عن أي عيب اوسوء بالتنفيذ ,
2. **على الملتزم وحسب جدول الأسعار ان يتقدم بأسعار للمضخات جديدة تبعاً للمطلوب منه في جدول المواصفات للمضخات المرفق** , عند بدء الاعمال والكشف على كامل المضخات إذا تبين للجهة المكلفة بالاشراف انه يمكن اصلاح المضخات ولا حاجة لأستبدالها تحسم قيمتها من الكشف .
- وإذا تبين ان كلفة التصليح والصيانة تتقارب مع تكلفة الاستبدال لمضخات جديدة يتم ضمن الشروط المتفق عليها الطلب من الملتزم شراء وتركيب مضخات جديدة .

البند 4 – المواصفات الفنية للمضخات المطلوبة

| CR 64-4 | |
|---|-----------------|
| product Nb | 96407798 |
| EAN Nb | 5700390402945 |
| Pump speed on which pump data are based | 2940 rpm |
| Rated ow | 64 m3/h |
| Rated head | 89 m |
| Stages | 4 |
| Impellers | 4 |
| Low NPSH | N |
| Code for shaft seal | EUBE |
| Pump No | 96407326 |
| Pump version | A |
| Model Materials | A |
| Base | Cast iron |
| | EN-JS1050 |
| | 80-55-06 |
| Impeller | Stainless steel |
| | EN 1.4301 |
| | AISI 304 |
| Material code | A |
| Code for rubber | E |
| INSTALLATION: | |
| t max amb | 40 °C |
| Max pressure at stated temp | 16 bar/ 120 °C |
| Type of connection | DIN |

| | |
|--|---------------------------|
| Size of inlet connection | DN 100 |
| Pressure rating for connection | PN 16 / PN 25 / PN 40 |
| Flange size for motor | F300 |
| Connect code | F |
| LIQUID | |
| Pumped liquid | Water |
| Liquid temperature range | 0..120 °C |
| Selected liquid temperature | 20 °C |
| Density | 998.2 kg/m3 |
| ELECTRICAL DATA: | |
| Motor type | 180M |
| Rated power - P2 | 22 kW |
| Mains frequency | 50 Hz |
| Rated voltage | 3 x 380-415 D/660-690 Y V |
| Rated current | 41,5-39,5/24,0-23,5 A |
| Cos phi - power factor | 0.86 |
| Rated speed | 2945 rpm |
| Number of poles | 2 |
| Enclosure class (IEC 34-5) | IP55 |
| Insulation class (IEC 85) | F |
| Built-in motor protection | PTC |
| Motor No | 81615330 |
| OTHERS: | |
| Net weight | 262 kg |
| Gross weight | 342 kg |
| Shipping volume | 0.52 m3 |
| QUOTATION | |
| CR 64-4 | |
| Vertical, non-self-priming,multistage,in-line, centrifugal pump for installation in pipe systems | |

| | |
|---|------------------------|
| and mounting on a foundation. The pump has the following characteristics: | |
| • Impellers and intermediate chambers are made of Stainless steel, EN 1.4301. | |
| • Pump head and base are made of Cast iron. | |
| • The shaft seal has assembly length according to EN 12756. | |
| • Power transmission is via cast iron split coupling. | |
| • Pipework connection is via DIN angles. | |
| The motor is a 3-phase AC motor. | |
| LIQUID: | |
| Pumped liquid: | Water |
| Liquid temperature range: | 0..120°C |
| Selected liquid temperature: | 20 °C |
| Density: | 998.2 kg/m3 |
| TECHNICAL: | |
| Pump speed on which pump data 2940 rpm are based: | |
| Rated ow: | 64 m3/h Rated head:89m |
| Code for shaft seal: | EUBE |
| MATERIALS: | |
| Base: | Cast iron |
| | EN-JS1050 |
| | 80-55-06 |
| Impeller: | Stainless steel |
| | EN 1.4301 |
| | AISI 304 |
| INSTALLATION: | |
| t max amb: | 40 °C |
| Max pressure at stated temp: | 16 bar / 120 °C |
| Type of connection: | DIN |
| Size of inlet connection: | DN 100 |
| Pressure rating for connection: | PN 16 / PN 25 / PN 40 |

| | |
|--|---------------------------|
| Flange size for motor: | F300 |
| ELECTRICAL DATA: | |
| Motor type: | 180M |
| Rated power - P2: | 22 kW |
| Mains frequency: | 50 Hz |
| Rated voltage: | 3 x 380-415 D/660-690 Y V |
| Rated current: | 41,5-39,5/24,0-23,5 A |
| Cos phi - power factor: | 0.86 |
| Rated speed: | 2945 rpm |
| Number of poles: | 2 |
| Enclosure class (IEC 34-5): | IP55 |
| Insulation class (IEC 85): | F |
| Motor No: | 81615330 |
| OTHERS: | |
| Net weight: | 262 kg |
| Gross weight: | 342 kg |
| Shipping volume: | 0.52 m3 |
| Grundfos A/S,Poul Due Jensen,s vej 7,8850 Bjerringbro, Denmark | |

| CR 8-120 | |
|---|---------------|
| Product No | 42527112 |
| EAN number | 5700390400712 |
| TECHNICAL | |
| Pump speed on which pump data are based | 2900 rpm |
| Rated ow | 9.5 m3/h |
| Rated head | 99.9 m |
| Stages | 12 |
| Impellers | 12 |
| Low NPSH | N |

| | |
|--|-------------------------|
| Code for shaft seal | BUBE |
| Pump No | 42520012 |
| Pump version | A |
| Mode! | B |
| MATERIALS | |
| Base | Cast iron |
| | EN-JL1030 |
| | 25 B |
| Impeller | Stainless steel |
| | EN 1.4301 |
| | AISI 304 |
| Material code | k |
| INSTALLATION | |
| t max amb | 40 °C |
| Max pressure at stated temp | 16 bar / 120 °C |
| Type of connection | DIN |
| Size of inlet connection | DN 40 |
| Pressure rating for connection | PN 16 / PN 25 |
| Flange size for motor | F130 |
| Connect code | F |
| LIQUID | |
| Pumped liquid | Water |
| Liquid temperature range | -15 ... 120 °C |
| Selected liquid temperature | 20 °C |
| Density | 998.2 kg/m ³ |
| QUOTATION | |
| CR 8-120 | |
| Vertical, non-self-priming,multistage,in-line,centrifugal pump for installation in pipe systems and mounting on a foundation.The pump has the following characteristics: | |

| | |
|---|---------------------------|
| • Impellers and intermediate chambers are made of Stainless steel, EN 1.4301. | |
| • Pump head and base are made of Cast iron. | |
| • The shaft seal has assembly length according to EN 12756. | |
| • Power transmission is via cast iron split coupling. | |
| • Pipework connection is via DIN. anges. | |
| The motor is a 3-phase AC motor. | |
| ELECTRICAL DATA | |
| Motor type | 112MB |
| Rated power - P2 | 4 kW |
| Mains frequency | 50 Hz |
| Rated voltage | 3 x 220-240 D/380-415 Y V |
| Rated current | 13.8/8.00 A |
| Starting current | 870-950 % |
| Cos phi - power factor | 0.90-0.87 |
| Rated speed | 2900-2910 rpm |
| Motor efficiency at full load | 86% |
| Motor efficiency at 3/4 load | 88% |
| Motor efficiency at 1/2 load | 87.5-86.5 % |
| Number of poles | 2 |
| Enclosure class (IEC 34-5) | IP55 |
| Insulation class (IEC 85) | F |
| Built-in motor protection | PTC |
| Motor No | 85805413 |
| OTHERS | |
| Net weight | 65 kg |
| Gross weight | 69 kg |
| Shipping volume | 0.12 m3 |
| LIQUID: | |
| Pumped liquid: | Water |

| | |
|---|---------------------------|
| Liquid temperature range: | -15 .. 120 °C |
| Selected liquid temperature: | 20 °C |
| Density: | 998.2 kg/m ³ |
| TECHNICAL: | |
| Pump speed on which pump data 2900 rpm are based: | |
| Rated ow: | 9.5 m ³ /h |
| Rated head: | 99.9 m |
| Code for shaft seal: | BUBE |
| MATERIALS: | |
| Base: | Cast iron |
| | EN-.JL1030 |
| | 25 B |
| Impeller: | Stainless steel |
| | EN 1.4301 |
| | AISI 304 |
| INSTALLATION: | |
| t max amb: | 40 °C |
| Max pressure at stated temp; | 16 bar / 120 °C |
| Type of connection: | DIN |
| Size of inlet connection: | DN 40 |
| Pressure rating for connection: | PN 16 / PN 25 |
| Flange size for motor: | F130 |
| ELECTRICAL DATA: | |
| Motor type: | 112MB |
| Rated power - P2: | 4 kW |
| Mains frequency: | 50 Hz |
| Rated voltage: | 3 x 220-240 D/380-415 Y V |
| Rated current: | 13.8/8.00 A |
| Starting current: | 870-950 % |

| | |
|--|---------------|
| Cos phi power factor: | 0.90-0.87 |
| Rated speed: | 2900-2910 rpm |
| Motor efficiency at full load: | 86% |
| Motor efficiency at 3/4 load: | 88% |
| Motor efficiency at 1/2 load: | 87.5-86.5 % |
| Number of poles: | 2 |
| Enclosure class (IEC 34-5): | IP55 |
| Insulation class (IEC 85): | F |
| Motor No: | 85805413 |
| OTHERS: | |
| Net weight: | 65 kg |
| Gross weight: | 69 kg |
| Shipping volume: | 0.12 rn3 |
| Grundfos AA,Poul Due iensens vej 7,8850 Bierringbro; | |
| | |

Guidelines and Responsibilities for Pump Installation and Maintenance

22 KW Pump Set with all Accessories

4 Kw Pump Set with all Accessories

- Quantity is provisional and will be re-measured upon completion, depending on the needs of each pump.
- The Contractor should inspect the pumps and familiarize themselves with all existing conditions before submitting their proposal.
- All access permissions, documentation, and necessary formalities are the contractor's responsibility under the governing regulations at the Port of Beirut.
- Maintenance includes labor, transportation, dismantling, greasing, lathing (if needed), installation at the site, and all necessary work (bolts, washers, etc.).

- For damaged housing or impeller, please provide a quotation for a suitable replacement.
- For a new pump set, including its data sheet and all required accessories to be installed in its place, the installation data sheet must be attached with the quotation.

المُلحق رقم (2)

تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة لطلب عروض أسعار لتلزييم أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية رقم

أنا الموقع ادناه
 الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
 المتخذ لي محل إقامة منطقة
 حي شارع ملك
 رقم الهاتف مكتب فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزييم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للاشتراك في مناقصة لطلب عروض أسعار لتلزييم أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية رقم وضمن المواصفات الملحقة بالدفتر.

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزييم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالا عاماً.

التاريخ
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
خمسون ألف ليرة

المُلحق رقم (3)

تصريح النزاهة

عنوان الصفقة : للإشتراك في مناقصة لطلب عروض أسعار لتلقيم أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية رقم

الجهة المتعاقدة : إدارة وأستثمار مرفأ بيروت

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
الختم والتوقيع

الملحق رقم (4)

كتاب ضمان العرض/ ضمان حسن التنفيذ

مصرف

لجانبة (إدارة وأستثمار مرفأ بيروت)

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد

وذلك للإشتراك للإشتراك في مناقصة لطلب عروض أسعار لتلزييم أعمال تصليح وتوريد مضخات مياه جديدة لزوم محطة الضخ الرئيسية رقم

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد الموقع
عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة أو
الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (مخصص للقيمة المالية للضمان) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

Bill of Quantities and Prices

| Item | Description | | Quantity per pump | Nb of pumps to be repaired | Unit price (\$) | Total price (\$) |
|----------------------------|--|--------------------------|-------------------|----------------------------|-----------------|------------------|
| 1 | Pumps 22kw CR64-4A-F-A-E- EUBE | Bearing | 2 | 3 | \$..... | \$..... |
| 2 | | Mechanical Seal | 1 | 3 | \$..... | \$..... |
| 3 | | Tungsten Carbide Bearing | 4 | 3 | \$..... | \$..... |
| 4 | Pumps 4kw CR8-120A-F-K-BUBE | Bearing | 2 | 1 | \$..... | \$..... |
| 5 | | Mechanical Seal | 1 | 1 | \$..... | \$..... |
| 6 | | Tungsten Carbide Bearing | 4 | 1 | \$..... | \$..... |
| 7 | | Butterfly Valve 12” | | 1 | \$..... | \$..... |
| 8 | 22kw CR64-4A-F-A-E-EUBE pump set with all accessories (New) | | | 1 | \$..... | \$..... |
| 9 | 4kw CR8-120A-F-K-BUBE (Or CR10 -12 A FGj-A –E-HQQE) pump set with all accessories(New) | | | 1 | \$..... | \$..... |
| <u>Total Amount</u> | | | | | \$ | |
| <u>TVA 11 %</u> | | | | | L.L | |
| TOTAL AMOUNT OF THE OFFER | | | \$..... | | | |

- The commitment value Prices determined for (Repair and purchase of water pumps for the main pumping station)

According to the above Table: \$

- Total Price In letters: US Dollars only
- T. V.A Added 11%: L.L
- T.V.A Added 11 % In letters : L.L only

Date: / /

Company Name and Signature

Company Stamp

Name:

Signature: